اقتراح قانون (معجّل مكرّر)

يرمي الى إعفاء الآلات والمعدات والمستلزمات الزراعية من الضريبة على القيمة المضافة

وكافة الرسوم الجمركية لمدة محدودة

مادة وحيدة

أولاً – مع مراعاة كلّ من الاحكام الواردة في المرسوم رقم 4461 تاريخ 15-12-2000 (قانون الجمارك) والقانون رقم 93 تاريخ 10-10- 2018 (منح الحكومة حقّ التشريع في الحقل الجمركي)، تعفى المستلزمات الزراعية والمعدات والآلات المخصصة للعمل الزراعي من كافة الرسوم الجمركية اعتبارا من 1-3-2021 ولغاية 31-12-2025.

لأجل تطبيق أحكام هذا القانون، يقصد ب

- "العمل الزراعي": أي نشاط موضوعه القيام بالأعمال الزراعية بطبيعتها كتربية المواشي والدواجن والاسماك او استثمار الارض استثمارا زراعيا.
- "المستلزمات الزراعية": الادوية والاسمدة والبذور والشتول والاعلاف المرخصة في وزارة الزراعة

ثانيا– خلافا لأي نص أخر، تعفى من الضريبة على القيمة المضافة العمليات التي تتم داخل الاراضي اللبنانية المتعلقة بالمستلزمات الزراعية المرخصة في وزارة الزراعة والمعدات المخصصة للعمل الزراعي.

ثالثا – يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.

سجعون ابي رميا

الاسباب الموجبة لاقتراح القانون

الرامي الى إعفاء البضائع المستوردة لغايات الانتاج الزراعي من الضريبة على القيمة المضافة وكافة الرسوم الجمركية لمدة محدودة

غني عن البيان مدى حاجة الاقتصاد اللبناني للخروج من نمطه الاقتصادي الريعي والتوجه نحو اقتصاد منتج قادر على تأمين الحاجات الاساسية لمختلف الفئات الاجتماعية، إنما أيضا قادر على تنمية المجتمع وتطويره؛ إضافة الى حماية الافراد من الهزات المعيشية في الحالات الاستثنائية.

وقد بيّنت الازمات المتتالية التي نعيشها اليوم، الثغرات الخطيرة في قطاعات اقتصادية حيويّة تعنى مباشرة بالحياة اليومية للمواطن وأولها الزراعة. لذا، سارعت مختلف الجهات الرسمية وغير الرسمية بالعمل على ما بات يعرف ب"الأمن الغذائي" تفاديا لوقوع كارثة غذائية ومجاعة حقيقية قد تضرب المجتمع بكامله.

وحيث أن الزراعة هي العامود الفقري لأي اقتصاد منتج، ولأنه لا يمكن التكلم عن "الأمن الغذائي" من دون العمل على تعزيز دور الزراعة في الاقتصاد الوطني؛

ولأنه لا يمكن التكلم عن وجود اقتصاد وطني بالمعنى الحقيقي في ظل غياب مرتكز أساسي تنطلق منه الاقتصادات القوية ويبدأ بقطاع زراعي قوي؛

وحيث أن الاراضي المتروكة بحسب الدراسات تقدّر ب 47000 هكتارا، فيما 85% من السلة الغذائية الوطنية مستوردة؛

وحيث أن الوضع الاقتصادي الراهن من شحّ العملات النقديّة الاجنبيّة وخلل كبير في الميزان التجاري لمصلحة الاستيراد يحتّم تطوير القطاع الزراعي؛

وحيث أن توفير الامن الغذائي والوصول الى الاكتفاء الذاتي، يتطلب النظر الى الزراعة بمفهومها الواسع وما يجب ان تحققه لناحية الإنتاج الغذائي الحيواني؛

وحيث أن الهدف الاساسي من الاعفاءات الضريبية هو تعبير عن رغبة الدولة بتعزيز قطاعات اقتصادية معينة عبر توجيه اهتمام المواطنين والمستثمرين نحو قطاع اقتصادي بحد ذاته ما ينعش الدورة الاقتصادية بأكملها؛

سيمون ابي رميا

وحيث أن الغاية من هذا القانون هو إعادة إحياء القطاع الزراعي في لبنان من خلال تحفيز الاستثمار في هذا القطاع؛

وحيث ان الحكومات المتعاقبة شددت في بياناتها الوزارية على أهمية قطاع الزراعة وتعهدت بالعمل على إنهاضه إذ أنه أحد القطاعات الاقتصادية الاساسية القادرة على تأمين فرص العمل ومصادر العيش الكريم للمواطنين في المناطق الريفية ويوفر الامن الغذائي وسلامة الغذاء والتوازن البيئي؛

وحيث أن المادة 82 من الدستور نصت صراحةً على انه: "لا يجوز تعديل ضريبة أو إلغاؤها إلا بقانون"؛

لذلك، نتقدم باقتراح القانون هذا راجين من المجلس الكريم إقراره.

٢٠٢٠/١١/٢٤

سيمون ابي رميا